

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

إلى آخر الآية لأنها تناسب الحال ولا بأس بتطيينه أي القبر لما روى أبو داود عن القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا أمه اكشفي لي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء أي مجعول عليها الحصباء ولا بأس بتعليمه بنحو حجر أو خشبة وكلوح لفعله صلى الله عليه وسلم بقبر عثمان بن مظعون علمه بحجر وضعه عند رأسه وقال أعلم قبر أخي حتى أدفن إليه من مات من أهلي رواه أبو داود وابن ماجه وتسليم القبر أفضل من تسطيعه لقول سفيان التمار رأيت قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم مسنما رواه البخاري وعن الحسن مثله ولأن التسطيع أشبه ببناء أهل الدنيا إلا من دفن بدار حرب إن تعذر نقله من دار الحرب ويتجه أو إلا إذا دفن بدار عدو وخيف نبشه والتمثيل به وهو متجه إن تعذر نقله منها فتسويته أي القبر بأرض وإخفاؤه أولى من إظهاره وتسليمه وفي بعض النسخ ويتجه ومع علم دافنيه بأن العدو ينبشه أي القبر يجب تسويته وإخفاؤه صونا له عن هتك الحرمه وهو متجه